[200] حرم علينا نساء النبي (صلى ا عليه وآله) يقول ا: " ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء (1) " بيان: لعل المراد الاستدلال بكون أولاد فاطمة (عليها السلام) أبناء رسول ا (صلى ا عليه وآله) حقيقة، بكون تحريم زوجة الرجل على أولاد بناته إنما هو بهذه الآية كما سيأتي في كثير من الاخبار، فالمراد حرم علينا أهل البيت، ويحتمل أن يكون المراد حرم علينا كافة المسلمين، فيكون إشارة إلى ما ورد في قراءة أهل البيت (عليهم السلام)، و هو أب لهم، فالمعنى أنه كما يحرم نساؤه (صلى ا عليه وآله) على المسلمين بقوله: " وأزواجه امهاتهم " فكذلك يحرم بتلك الآية أيضا، فتكون المنكوحة غير المدخولة أيضا حراما كسائر الآباء، والاول أظهر، وسيأتي ما يؤيده. 19 - شى: محمد بن مسلم عن أحدهما (عليهما السلام) قال: قلت له: أرأيت قول ا: " لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج " ؟ قال: إنما عنى به التي حرم عليه في هذه الآية: " حرمت عليكم امهاتكم (2) ". 20 - عم: أول امرأة تزوجها رسول ا (صلى ا عليه وآله) خديجة بنت خويلد بن أسد ابن عبد العزى بن قصي، تزوجها وهو ابن خمس وعشرين سنة، وكانت قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي، فولدت له جارية، ثم تزوجها أبو هالة الاسدي فولدت له هند بن ابي هالة، ثم تزوجها رسول ا (صلى ا عليه وآله) وربى ابنها هندا. ولما استوى رسول ا (صلى ا عليه وآله) وبلغ أشده وليس له كثير مال (3) استأجرته خديجة إلى سوق خباشة، فلما رجع تزوج خديجة، زوجها إياه أبوها خويلد بن أسد، وقيل: زوجها عمها عمرو بن أسد، وخطب أبو طالب لنكاحها ومن شاهده من قريش حضور فقال: " الحمد الذي جعلنا من زرع إبراهيم، وذرية إسماعيل، وجعل لنا بيتا محجوبا (4) وحرما آمنا (5) يجبى إليه ثمرات كل شئ، وجعلنا الحكام على الناس في بلدنا (6) الذي نحن فيه، ثم إن ابن أخي محمد بن عبد ا بن عبد المطلب _____ (1) تفسير العياشي 1: 230 والاية في النساء: 22. (2) تفسير العياشي 1: 230، والاية الاولى في الاحزاب: 52، والثانية في النساء: 22. (3) في المصدر: مال كثير. (4) محجوجا خ ل. (5) في المصدر: وانزلنا حرما آمنا. (6) في المصدر: وبارك لنا في بلدنا. _____